

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2809 - حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر Bهما .

رسول فسأل يبتاعه أن فأراد يباع فوجده A سبيل في فرس على حمل الخطاب بن عمر أن Y
A فقال (لا تبتعه ولا تعد في صدقتك) .

[ر 1418] .

[ش أخرجه مسلم في الهبات باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به رقم 1621]